



2009/10/5

## تقرير حول

### "العنف ضد المرأة"<sup>1</sup>

#### مقدمة

يعد العنف ضد المرأة ظاهرة قديمة، وكثيرة الاتساع، حيث عولمت النساء معاملة العبيد، فبيعت، وانتقلت بالوراثة، وأدت، وتشير الإحصائيات الحديثة أن مليون طفلة توأد في الهند كل عام في الأسر الفقيرة التي لديها طفلة سابقة.<sup>2</sup>

فمن المهد إلى اللحد، وفي السلم والحرب، تعرضت النساء للتمييز والعنف على أيدي الدولة والمجتمع، ولم يقتصر العنف ضد المرأة على نظام سياسي بعينه، فهو يعتبر ظاهرة منتشرة في كل أنحاء العالم ومجتمعاته، ليتخطى حدود الثروة، والانتماءات العرقية والثقافية. إذ أن هياكل السلطة داخل المجتمع تطيل أمد العنف ضد المرأة، راسخة وعميقة الجذور.<sup>3</sup>

وفي أوروبا عانت المرأة من الجور والظلم، فكان يحق للرجل أن يبيع زوجته، ويضربها، وشاعت في القرون الوسطى ظاهرة إحراق النساء وهن على قيد الحياة. وحتى بعد الثورة الصناعية لم تتغير النظرة الدونية للمرأة في أوروبا، فالثورة الفرنسية، وما نادت به من شعارات، لم تغير القوانين المعمول بها في فرنسا، و التي منعت تصرف المرأة المتزوجة في أملاكها دون رضى الزوج، وبقي هذا التقليد معمولاً به في بريطانيا حتى الثلاثينات من القرن الماضي حيث لم يكن للمرأة الإنجليزية حق التصرف في ممتلكاتها.<sup>4</sup>

أما في الولايات المتحدة فقد بدأت حركة حقوق المرأة الحديثة عام 1848، منطلقة من الدستور الأمريكي الذي كتب قبل 70 عاماً من انطلاق الحركة ونص على أن "الله خلق الرجل والمرأة متساويين في الحقوق والواجبات وأن الله منحهما حق الحياة والحرية والسعادة".

وتبنت الحركة الحقوقية العديد من المطالب وضحتها في وثيقة "المطالب الوجدانية"، والتي شملت العنف ضد المرأة، وغيره من الغبن الواقع عليها في تلك الفترة، إلا أن الوثيقة قوبلت بسخرية واستهزاء الرجال، واستهجان الصحافة، إلا أنها زادت وعي المرأة الأمريكية بحقوقها.<sup>5</sup>

<sup>1</sup>وزارة شؤون المرأة-دائرة الدراسات والسياسات 2009

<sup>2</sup>مجلة بشرى، ملف العنف ضد المرأة "الأسباب والعلاج"، العدد 77، 2003،

<http://bshra.com/b77/alonfthadalmar.a.htm>

<sup>3</sup>منظمة العفو الدولية، مصائرنا بأيدينا، "فلنضع حدا للعنف ضد المرأة"، الطبعة الأولى، 2004

<sup>4</sup>The history behind equal rights amendment Roberta Francis

<sup>5</sup>The history behind equal rights amendment Roberta Francis

وفي القرن الواحد والعشرين، ورغم كل الإنجازات العلمية والثقافية الهائلة التي حققها الإنسان، إلا أنه ما يزال ينظر إلى المرأة بدونية، فلم تستطع الحداثة بمجتمعاتها المدنية، أن تخلص الإنسان مما علق به من المظاهر السلوكية الهمجية والجاهلة. ويعتبر العنف أحد السلوكيات المترسخة منذ العصور المظلمة، وتكمن خطورته بتهديده للمنجزات التي حققها الإنسان خلال السنوات الماضية، خاصة حينما يمتد العنف ليشمل الفئات الضعيفة في المجتمع كالمرأة.<sup>6</sup>

#### تعريف العنف

على الرغم من تعدد تعريفات العنف في الثقافات المختلفة إلا أنه يبقى هناك تساؤلات كثيرة حول وصف سلوك معين بأنه عنف، لأن ذلك غالباً ما يرتبط بالسياق الذي تم فيه هذا السلوك، فالعنف الذي يمارس من أجل سلب الآخرين حقوقهم أو قهرهم لقبول وضع معين يختلف تماماً عن العنف الذي يكون الدافع إليه دفع باطل أو إحقاق حق أو دفاع عن نفس، أو العرض، أو الوطن أو العقيدة.<sup>7</sup>

وهناك بعض التعريفات التي تقصر العنف على الإيذاء الجسدي دون اللفظي، وأغلب التعريفات لا تبرز العنف السلبي كالصمت والعناد والمكايمة.

يعتقد ابن خلدون من منظوره الاجتماعي أن العنف نزعة طبيعية<sup>8</sup> ومن أخلاق البشر فيهم الظلم والعدوان، بعض بعض، فمن امتدت عينه إلى متاع أخيه، امتدت يده إلى أخذه، إلى أن يردده وازع.<sup>8</sup>

لذلك يعرف العنف بأنه سلوك إيذائي قوامه إنكار الآخرين كقيمة مماثلة لأننا أو للنحن، كقيمة تستحق الحياة والاحترام، ومرتكزة على استبعاد الآخر، إما بالحظ من قيمته أو تحويله إلى تابع أو بنفيه خارج الساحة أو بتصفيته مغنياً أو جسدياً.

ويعرف أيضاً بأنه ( سلوك أو فعل يتسم بالعدوانية يصدر عن طرف قد يكون فرداً أو جماعة أو طبقة اجتماعية أو دولة بهدف استغلال طرف آخر في إطار علاقة قوة غير متكافئة اقتصادية أو اجتماعية أو سياسية بهدف إحداث أضرار مادية أو معنوية أو نفسية لفرد أو جماعة أو طبقة اجتماعية أو دولة ).

إذا فالعنف يتضمن عدم الاعتراف بالآخر ويصاحبه الإيذاء باليد أو باللسان أي بالفعل بالكلمة، وهو يتضمن ثلاث عناصر ( الكراهية - التهميش - حذف الآخر ).

والعنف سلوك غير سوي نظراً للقوة المستخدمة فيه والتي تنشر المخاوف والأضرار التي تترك أثراً مؤلماً على الأفراد في النواحي الاجتماعية والنفسية والاقتصادية التي يصعب علاجها في وقت قصير، ومن ثم فإنه يدمر أمن الأفراد وأمان المجتمع.<sup>9</sup>

#### النظريات النفسية والاجتماعية المفسرة للعنف :

<sup>6</sup> . مجلة بشرى، ملف العنف ضد المرأة " الأسباب والعلاج"، العدد 77، 2003،

<http://bshra.com/b77/alonfthadalmarah.htm>

<sup>7</sup> محمد المهدي، "الحوار وقاية من العنف"

<sup>8</sup> . عبد الرحمن بن محمد بن خلدون : "مقدمة ابن خلدون، تحقيق علي عبد الواحد وافي"، ( بلا سنة طبع)، ص 482

<sup>9</sup> . احمد محمد عبد الخالق ( 1993 )، "أصول الصحة النفسية"، الإسكندرية، دار المعارف

أولاً: العنف في ضوء نظرية التحليل النفسي :

يرجع فرويد العنف إما لعجز ( الأنا ) عن تكيف النزعات الفطرية الغريزية مع مطالب المجتمع وقيمه ومثله ومعاييره ، أو عجز الذات عن القيام بعملية التسامي أو الإغلاء ، من خلال استبدال النزعات العدوانية والبداية والشهوانية بالأنشطة المقبولة خلقياً وروحياً ودينياً واجتماعياً ، كما قد تكون ( للأنا الأعلى ) ضعيفة ، وفي هذه الحالة تنطلق الشهوات والميول الغريزية من عقالها إلى حيث تتلمس الإشباع عن طريق سلوك العنف .

كما يرى فرويد أن دوافع السلوك تتبع من طاقة بيولوجية عامة، تنقسم إلى نزعات بنائية ( دوافع الحياة ) وأخرى هدامة ( دوافع الموت ) وتعتبر دوافع الموت عن نفسها في صورة دوافع عدوانية عنيفة، وقد تأخذ هذه الدوافع صورة القتل والحقد والتجني ومقر دوافع الموت أو غريزة التدمير هو اللاشعور .

في حين ترى الفرويدية الحديثة أن العنف يرجع إلي الصراعات الداخلية والمشاكل الانفعالية والمشاعر غير الشعورية بالخوف وعدم الأمان وعدم المواعمة والشعور بالنقص .

ثانياً: نظرية التعلم الاجتماعي:

وهي من أكثر النظريات شيوعاً في تفسير العنف وهي تفترض أن الأشخاص يتعلمون العنف بنفس الطريقة التي يتعلمون بها أنماط السلوك الأخرى، وأن عملية التعلم هذه تبدأ بالأسرة، فبعض الآباء يشجعون أبناءهم على التصرف بعنف مع الآخرين في بعض المواقف، ويطالبونهم ألا يكونوا ضحايا العنف. وواضح هذا في بيتنا الفلسطينية عندما تقول الأم أو الأب ( أوعي تجي مضروب بدي إياك تجي ضارب )، أو عندما يجد الطفل أن الوسيلة الوحيدة التي يحل بها والده مشاكله مع الزوجة أو الجيران هي العنف، فإنه يلجأ إلى تقليد ذلك.<sup>10</sup>

ثالثاً: مدرسة التنشئة الاجتماعية:

تفترض أن العنف يتعلم ويكتسب خلال عملية التنشئة الاجتماعية، كما يتشرب المرء مشاعر التمييز العنصري أو الديني، ويؤكد ذلك أن مظاهر العنف توجد بشكل واضح في بعض الثقافات والثقافات الفرعية بينما تقل في ثقافات أخرى، فبعض الثقافات الفرعية التي تمجد العنف تحتل نسبة الجريمة فيها معدلات عالية، كما نجد أنه في المجتمعات الذكورية التي تعطي السلطة للرجل كثيراً ما نجد أن الرجال يمارسون العنف بشكل واضح ويسوقون المبررات المؤيدة لعنفهم. هذا بالإضافة إلى ما يسود المجتمع من توجهات فكرية مؤيدة أو معارضة للعنف متمثلة في الأمثال والعرف والثقافة السائدة.

رابعاً: الاتجاه البنائي الوظيفي في تفسير العنف:

يعتمد هذا الاتجاه على فكرة تكامل الأجزاء في كل واحد والاعتماد المتبادل بين العناصر المختلفة للمجتمع الواحد، لذلك فإن أي تغيير في أحد الأجزاء من شأنه أن يحدث تغيرات في الأجزاء الأخرى وبالتالي فالعنف له دلالاته داخل السياق الاجتماعي، فهو إما أن يكون نتاجاً لفقدان الارتباط بالجماعات الاجتماعية التي تنظم وتوجه السلوك، أو نتيجة لفقدان الضبط الاجتماعي الصحيح، أو نتيجة لاضطرابات في أحد الأنسقة الاجتماعية مثل النسق الاقتصادي أو السياسي أو الأسري، أو نتيجة لسيادة اللامعيارية في المجتمع واضطراب القيم.<sup>11</sup>

<sup>10</sup>. احمد محمد عبد الخالق ( 1993 ) ، "أصول الصحة النفسية" ، الإسكندرية ، دار المعارف

<sup>11</sup>. نفس المصدر السابق

خامسا: نظرية الصراع في تفسير العنف:

ترتكز هذه النظرية على الفكر الماركسي التي ترجع العنف في المجتمع إلى الصراع وخاصة الصراع الطبقي ، والصراع أيضا يمتد ليشمل كافة الصراعات السياسية والإثنية والدينية ، وصراع المصالح والصراع على السلطة ، والصراع يمثل التربة الخصبة لزيادة مظاهر العنف في الوقت الراهن ، خصوصا في ظل عدم توازن القوى ، فعادة ما يميل الطرف الأقوى لفرض هيمنته على الأضعف لتستمر بعد ذلك دائرة العنف

سادسا: النظرية الإحباطية :

وضع دولا رد مجموعة من القوانين السيكلوجية لتفسير العدوانية والعنف منها

1- كل توتر عدواني ينجم عن كبت.

2- ازدياد العدوان يتناسب مع ازدياد الحاجة المكبوتة.

3- تزداد العدوانية مع ازدياد عناصر الكبت.

4- إن عملية صد العدوانية يؤدي إلى عدوانية لاحقة بينما التخفيف منها يقلل ولو مؤقتا من حدتها.

يوجه العدوان نحو مصدر الإحباط وهنا يوصف العدوان بأنه مباشر وعندما لا يمكن توجيه العدوان نحو المصدر الأصلي للإحباط، فإنه يلجأ إلى توجيه العدوان نحو مصدر آخر له علاقة مباشرة أو رمزية بالمصدر الأصلي، وعندها يسمى هذا العدوان مزاحا وتعرف هذه الظاهرة بكبش الفداء، فالمعلم الذي يحبط من قبل مديره يوجه عنفه نحو الطلبة لأنه لا يستطيع أن يعتدي على المدير والزوجة التي يعنفها زوجها تقسو على أطفالها.

#### العنف ضد المرأة

و تتنوع أشكال العنف، ومن أكثرها تعسفا العنف الموجه ضد المرأة، الذي لا يعتبر "طبيعيا"، ولا " محتوما": فهو تعبير عن قيم ومعايير ثقافية خاصة، بمرحلة تاريخية وثقافية معينة. وقد تعزز المؤسسات الاجتماعية والسياسية تبعية المرأة للرجل، والعنف ضدها، وقد تستدعي بعض الممارسات والتقاليد الثقافية، وخاصة تلك المرتبطة بفكرة الطهر والعفة، لتفسير مثل هذا العنف أو التماس العذر له.<sup>12</sup>

الإختصاصيون في علم الاجتماع يصفون ظاهرة العنف على أنها حالة غير طبيعية، ويرجعون أسبابها إلى غياب الوعي أيضا، يقول الدكتور كامل عمران (أستاذ علم الاجتماع في جامعة دمشق): "إن العنف بحد ذاته هو حالة غير طبيعية (استثنائية) لا يمارسه من كان يملك وعياً تاماً، والعنف ليس له علاقة بالحالة الاجتماعية، فكثير من الفقراء يعاملون زوجاتهم معاملة رائعة جداً والكثير من الأغنياء وخاصة في الدول الغربية يعاملونها بعنف شديد، وأنا أرى أن مستوى التطور والوعي والتقدم الحضاري الذي وصل إليه المجتمع هو الذي يشكل معياراً للعنف".<sup>13</sup>

ومن بين أشكال العنف الذي تتعرض له المرأة على السبيل المثال: العنف في المحيط الأسري، ويشمل التعرض للضرب على يد الرفيق الحميم، والتعدي الجنسي على أطفال الأسرة خاصة الإناث. والعنف المتصل بالمهر، واغتصاب الزوجة، والختان، وغير ذلك من التقاليد الممارسة المؤذية للمرأة.

<sup>12</sup>. منظمة العفو الدولية، مصائرنا بأيدينا "فلنضع حدا للعنف ضد المرأة"، الطبعة الأولى، 2004

<sup>13</sup>. " ضوء على العنف ضد المرأة، تعدد الأنواع...والنتيجة واحدة"، ضوء على سوريا

العنف ضد المرأة في الإطار المجتمعي، ويشمل الاغتصاب، التعدي الجنسي، المضايقة والتعدي الجنسيين في أماكن العمل، والمؤسسات التعليمية.

ومن أشكاله أيضاً النوع الذي ترتكبه الدولة أو تتغاضى عنه بسبب النوع، كالاغتصاب على الأسيرات، أو التعقيم القسري، والتعذيب في الحجز، والعنف الذي يرتكبه المسؤولون ضد اللاجئات. وفي هذه الفئات المختلفون قد يكون العنف جسدياً ونفسياً وجنسياً.<sup>14</sup>

إن هناك عدة أنواع من العنف، أولها وأهمها هو العنف النفسي، والعنف الجنسي ثانياً، ثم الجسدي، وبعدها تأتي كل أنواع العنف، مشيراً إلى أن العنف الجنسي هو أحد أهم أشكال العنف التي تؤثر جدياً في حياة المرأة، ولكن هذا النوع لا يمكن أن نرى آثاره بشكل مباشر". ونوه القاضي إلى نقطة مهمة جداً، هي أن العنف دائماً متصاعد، فهناك 90% من الحالات في العالم لا يبدأ العنف فيها من القمة.<sup>15</sup>

و رغم أن العنف ضد المرأة يعتبر من القضايا المسكوت عنها، والتي لا تظهر إلى الوجود إلا عبر بعض المنابر والأقلام النشيطة في مجال الإعلام أو من طرف بعض الجمعيات النسائية أو المؤسسات المناهضة للعنف ضد المرأة، إلا أنها تبقى مجرد إشارات بسيطة تحتاج إلى المزيد من الاهتمام والممارسة الجادة والهادفة. فالإعلام مثلاً يعتبر من الوسائل المهمة التي يمكن الاعتماد عليها في محاربة العنف الموجه ضد المرأة في العالم العربي، إلا أنه لا يهتم إلا بنشر بعض مقالات جرائم و فضائح العنف التي تتعرض لها المرأة، من أجل إشباع رغبة المستهلكين للصحف اليومية، و نادراً ما يتم الاهتمام بمثل هذه القضايا التي تحتاج للمزيد من البحث الهادف و التحليل الجاد، نظراً لحساسيتها و صعوبة تناولها. كما أن بعض الجمعيات النسائية ورغم اتخاذها قضية المرأة شعاراً و هدفاً أساسياً لأنشطتها، و تسليطها الضوء على مختلف أشكال العنف الذي يمارس على جسد المرأة العربية، إلا أنها سرعان ما تسيطر عليها النزعة الذاتية، و تتعرض لسيطرة الأحزاب و التبعية الإيديولوجية.<sup>16</sup>

ويعرف الإعلان العالمي للقضاء على العنف ضد المرأة، الذي وقعته الأمم المتحدة سنة 1993، العنف بأنه "أي فعل عنيف قائم على أساس الجنس ينجم عنه أو يحتمل أن ينجم عنه أذى أو معاناة جسمية أو جنسية أو نفسية للمرأة، بما في ذلك التهديد باقتراف مثل هذا الفعل أو الإكراه أو الحرمان التعسفي من الحرية، سواء أوقع ذلك في الحياة العامة أو الخاصة". وتشير الوثيقة الصادرة عن المؤتمر العالمي الرابع للمرأة في بكين 1995 "أن العنف ضد النساء هو أي عنف مرتبط بنوع الجنس، يؤدي على الأرجح إلى وقوع ضرر جسدي أو جنسي أو نفسي أو معاناة للمرأة بما في ذلك التهديد بمثل تلك الأفعال، والحرمان من الحرية قسراً أو تعسفاً سواء حدث ذلك في مكان عام أو في الحياة الخاصة". وربط المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان، الذي صدر عنه ما يعرف بإعلان وبرنامج عمل فينا (1993) بين العنف والتمييز ضد المرأة، في الفقرة (38) على أن مظاهر العنف تشمل المضايقة الجنسية والاستغلال الجنسي والتمييز القائم على الجنس والتعصب والتطرف وقد جاءت الفقرة كما يلي "يشدد المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان بصفة خاصة على أهمية العمل من أجل القضاء على العنف ضد المرأة في الحياة العامة والخاصة والقضاء على جميع أشكال المضايقة الجنسية والاستغلال والاتجار بالمرأة والقضاء على التحيز القائم على الجنس في

<sup>14</sup>. منظمة العفو الدولية، مصانرنا بأيدينا "قنضع حدا للعنف ضد المرأة"، الطبعة الأولى، 2004

<sup>15</sup>. "ضوء على العنف ضد المرأة، تعدد الأنواع...والنتيجة واحدة"، ضوء على سوريا

[www.syrialight.com](http://www.syrialight.com)

<sup>16</sup>. فاطمة الزهراء، "العنف ضد المرأة"، مركز مساواة المرأة، [www.c-we.org](http://www.c-we.org)

إقامة العدل وإزالة أي تضارب يمكن أن ينشأ بين حقوق المرأة والآثار الضارة لبعض الممارسات التقليدية أو المتصلة بالعادات والتعصب الثقافي والتطرف الديني.<sup>17</sup>

### الجهد الدولي في مواجهة العنف ضد المرأة

إن العنف ضد المرأة والتمييز القائم عالمياً بين الرجال والنساء وإستضعاف النساء لحقوقهن على المستوى العالمي دعا المجتمع الدولي إلى وضع مجموعة من القواعد والمعاهدات والاتفاقيات لنبذ التمييز على أساس الجنس وذلك للتخفيف من وطأة العنف ضد النساء لما لها من مخاطر على المجتمع ككل.<sup>18</sup>

لقد ركزت المبادرات المبكرة لمعالجة العنف ضد المرأة على الصعيد الدولي بالدرجة الأولى على الأسرة إلا أن خطة العمل العالمية للمرأة التي اعتمدها المؤتمر العالمي للسنة الدولية للمرأة في مدينة مكسيكو في سنة 1975 لفتت الانتباه إلى ضرورة وضع برامج تعليمية وطرق لحل النزاع العائلي تضمن الكرامة والمساواة والأمن لكل فرد من أفراد الأسرة لكنها لم تشر بصراحة إلى العنف غير أن محكمة المنظمات غير الحكومية التي عقدت بالتوازي مع المؤتمر في مدينة مكسيكو والمحكمة المعنية بالجرائم ضد المرأة التي عقدت في بروكسيل عام 1976 أبرزتا أشكالاً من العنف ضد المرأة أكثر بكثير.<sup>19</sup>

<sup>17</sup> شمخي جبر 2008. العنف ضد المرأة.. أشكاله ومصادره وآثاره

<sup>18</sup> . هيفاء أبو غزالة، العنف ضد المرأة (مصر، الأردن، سوريا، لبنان، فلسطين)

<sup>19</sup> . دراسة متعمقة بشأن جميع أشكال العنف ضد المرأة ، تقرير الأمين العام للأمم المتحدة 2006

إن الاعتراف بمسألة العنف ضد المرأة والتمييز القائم ضدها مر بتطورات تاريخية مهمة وما الاعتراف الدولي لهذه القضية إلا نتيجة لسنوات من العمل على جميع الصعد والتي من أهمها المؤتمرات الدولية ومواثيق الأمم المتحدة.

فقد أعتبر ميثاق الأمم المتحدة الذي اعتمد في " سان فرانسيسكو" في العام 1945 أول معاهدة دولية تشير، في عبارات محددة، إلى تساوي الرجال والنساء في الحقوق. وأكد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان 1948 رفضه التمييز على أساس الجنس في مادته الثانية ورفضه للاسترقاق والاستعباد في المادة الرابعة والتعذيب والمعاملة أو العقوبة القاسية في المادة الخامسة وأشار في المادة (16) على سن الزواج الذي هو سن البلوغ، والتساوي في الحقوق لدى التزوج وخلال قيام الزواج ولدى انحلاله. ونصت المادة الثانية عشر من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان: لا يعرض أحد لتدخل تعسفي في حياته الخاصة أو أسرته أو مسكنه أو مراسلاته أو لحملات على شرفه وسمعته، ولكل شخص الحق في حماية القانون من مثل هذا التدخل أو تلك الحملات.<sup>20</sup>

وقد بدأت المنظمة الدولية ومنذ وقت مبكر، أنشطتها من أجل القضاء على التمييز ضد المرأة: فأنشأت لجنة مركز المرأة في العام 1946 لمراقبة أوضاع المرأة ونشر حقوقها. وفي إثر شيوع مبدأ المساواة في العالم وفق ما نصت عليه الشريعة الدولية لحقوق الإنسان واستمر الجهد الدولي من أجل إنصاف المرأة ورفعها من حالة الدونية والارتقاء بها إلى مستوى المساواة وعدم التمييز عبر الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (1948) والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (1966) واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (1979) والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية 1966 كما أصدرت الجمعية العامة للأمم المتحدة إعلاناً بشأن حماية النساء والأطفال في حالات الطوارئ والنزاعات المسلحة بموجب قرارها رقم (3318) في 14 كانون الأول (1974) دعت فيه جميع الدول والأعضاء إلى الالتزام بمبادئ القانون الدولي: المرأة المنتمية للأقليات وحقوقها: وأسهمت منظمة العمل الدولية بتحسين مستويات العمل وعلى جميع الصعد. فأبرمت الاتفاقية رقم 19 لسنة (1952) بشأن المساواة بالمعاملات (حوادث العمل) والاتفاقية رقم 10 لسنة 1951 بشأن المساواة بالأجور .

وأصدرت الجمعية العامة لهيئة الأمم المتحدة في قرارها المرقم (52/106) لسنة 1995 اتفاقية الطفل. ومن حقوق الطفلة: الحق في الحياة وفي عدم تمييزها عن الذكور وفي التعليم والسلامة البدنية والحماية من الاعتداءات .

وفي 18 كانون الأول / ديسمبر (1979) اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة "سيداو" CEDAW ، ودخلت الاتفاقية حيز التنفيذ في 3 أيلول / سبتمبر 1981 كاتفاقية دولية بعد أن صادقت عليها عشرون دولة.<sup>21</sup>

لقد تخلل تلك الإعلانات والاتفاقيات مجموعة من المؤتمرات المناصرة لحقوق المرأة، حيث انعقد المؤتمر العالمي للمرأة في مكسيكو سيتي عام 1975م، وكان من أبرز إنجازات هذا المؤتمر " اعتماده خطة عمل عالمية تتبناها جميع الدول المنضمة إلى هيئة الأمم المتحدة ، ويكون هدفها ضمان مزيد من اندماج المرأة في مختلف مرافق الحياة . وقد أطلق المؤتمر على السنوات الواقعة بين 1976 و1985 اسم "عقد الأمم المتحدة للمرأة " يقيناً منه أن هذا العقد قد يكون فترة زمنية كافية لتحقيق الأهداف ولتنفيذ الخطط الموضوعة لها في المجال العملي والتطبيقي "

<sup>20</sup>. هيفاء أبو غزالة، العنف ضد المرأة (مصر، الأردن، سوريا، لبنان، فلسطين)

<sup>21</sup>. المصدر السابق

وحرصاً من المؤتمر على ضمان سير خطة العمل بمجراها الصحيح ، رأت لجنة المتابعة أن يصار إلى عقد مؤتمر عالمي آخر في منتصف العقد . وبالفعل عقد هذا المؤتمر في مدينة كوبنهاجن - الدنمارك بين 14 و30 تموز من عام1980م. تحت شعار : " عقد الأمم المتحدة للمرأة العالمية: المساواة والتنمية والسلام"<sup>22</sup> .

وبحلول الذكرى السنوية العاشرة للاتفاقية عام 1989، كان ما يقرب من مائة دولة قد وافقت على الالتزام بأحكامها. وبلغ عدد الدول التي انضمت إلى الاتفاقية (171) حتى تاريخ 28 تشرين الثاني 2002. حيث أعلنت الجمعية العامة يوم 25 تشرين الثاني/نوفمبر اليوم الدولي للقضاء على العنف ضد المرأة، ودعت الحكومات والمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية إلى تنظيم أنشطة في ذلك اليوم تهدف إلى زيادة الوعي العام.<sup>23</sup>

ويعد ذلك استمرت اللقاءات والمؤتمرات لمتابعة الخطط المدروسة في المؤتمرات السابقة، فكان من بينها مؤتمر نيروبي/ كينيا عام 1985م. الذي عقد لاستعراض التقدم المحرز في تنفيذ خطة العمل العالمية بعد مرور عشر سنوات على وضعها قيد التنفيذ، ولدراسة العقبات والمعوقات التي حالت دون تنفيذها كاملة في جميع بلدان العالم .

ومنها أيضاً مؤتمر السكان والتنمية الذي عقد في القاهرة عام 1994م. ومؤتمر بكين الذي عقد عام 1995م. ، ثم أخيراً مؤتمر بكين +5 الذي عقد في نيويورك في صيف 2000م. والذي خصص لدراسة تطبيق التوصيات الصادرة عن مؤتمر بكين حول المرأة 1995م. في السنوات الخمس الماضية والتخطيط للسنوات الخمس المقبلة وذلك تحت شعار " المرأة عام 2000 المساواة بين الجنسين والتنمية والسلام في القرن الحادي والعشرين."<sup>24</sup>

ولعل أبرز وأهم التوصيات التي صدرت عن مؤتمر بكين +5 هو العمل على رفع التحفظات عن اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة والعمل على المصادقة النهائية عليها، وذلك في أفق سنة 2005.<sup>25</sup>

وقد كان للمنظمات الغير حكومية دورا مهما في مساندة الاتفاقيات الدولية المتعلقة بحقوق المرأة والتي أكدت على أهمية العمل على مستوى عالمي لإقرار حقوق المرأة، مما أضفى على تلك المنظمات صفة الشريك لمنظمات الأمم المتحدة في إقرار موثيق حقوق الإنسان المتعلقة بالمرأة. ومن أهم تلك المبادرات:

- الحملة العالمية المنظمة من قبل الجماعات النسائية لوضع حقوق الإنسان للمرأة والعنف ضد النساء ضمن أجندة المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان عام 1993.
- حملته تعزيز وتقوية آليات الأمم المتحدة لمخاطبه موضوع العنف ضد المرأة ، ومن ضمنه تعيين مقرره للجنة العنف ضد المرأة.
- المبادرة من قبل المناصرين لحقوق النساء لضمان وضع حقوق المرأة ضمن الإطار العام لمنهاج العمل الدولي لمؤتمر المرأة .
- قياده حملات لكشف وتوثيق اغتصاب النساء كجريمة من جرائم الحرب في كل من رواندا ويوغسلافيا.<sup>26</sup>ومما لا شك فيه أن السنوات العشر الأخيرة كانت حافلة بالمؤتمرات العالمية التي عقدتها الأمم المتحدة، للتصدي للمشاكل التي

<sup>22</sup>. المصدر السابق

<sup>23</sup>. شمخي جبر، "العنف ضد المرأة.. أشكاله ومصادره وآثاره"، 2008

<sup>24</sup>. هيفاء أبو غزالة، "العنف ضد المرأة" (مصر، الأردن، سوريا، لبنان، فلسطين)

<sup>25</sup>. نهى فاطرجي، "قراءة في اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة"، المؤتمرات الدولية حول المرأة 2006



تواجه الجنس البشري، وتوجت هذه المؤتمرات بالتشخيص المنتظم، والدولي للمشكلات التي تعترض سبيل التنمية الاجتماعية والاقتصادية، في إطار إعلان الألفية الجديدة التي تم اعتمادها في العام 2000، و ضمت في أهدافها المساواة بين الجنسين في التعليم، وما يتضمنه من أهداف غير معلنة منها العنف الممارس على المرأة في المحيطين الداخلي والأسري، والخارجي العام(المجتمع والحكومة، والقوانين...)<sup>27</sup>.

### العنف ضد المرأة ظاهرة عالمية

أظهر تقرير أصدرته الأمم المتحدة في عام (2001) أن واحدة من بين كل ثلاث نساء في العالم تعرضت للضرب أو الإكراه على ممارسة الجنس أو إساءة المعاملة بصورة أو بأخرى، وغالباً ما تتم هذه الانتهاكات لحقوق المرأة بواسطة إنسان يعرفه.<sup>28</sup>

كما أشارت العديد من الدراسات الميدانية لمنظمات إنسانية غير حكومية أن امرأة واحدة على الأقل من كل ثلاث، تتعرض للضرب أو للإكراه والإهانة في كل يوم من أيام حياتها. وذكرت منظمة الصحة العالمية بأن قرابة 70% من ضحايا جرائم القتل من الإناث يُقتلن على أيدي رفاقهن الذكور.<sup>29</sup>

<sup>26</sup>. هيفاء أبو غزالة، "حقوق النساء - مسؤولية الجميع"

<sup>27</sup>. "تمكين المرأة، المؤشرات والأبعاد التنموية"، المعهد العربي للتخطيط بالكويت، العدد الثاني والسبعون، 2008

<sup>28</sup>. تقرير الأمم المتحدة حول العنف 2001

<sup>29</sup>. هيفاء أبو غزالة، "العنف ضد المرأة" (مصر، الأردن، سوريا، لبنان، فلسطين)

وتمثل النساء والأطفال قرابة 80% من القتلى والجرحى من جراء استخدام الأدوات الجارحة والأسلحة. حسبما ذكر الأمين العام للأمم المتحدة. ففي كل عام تتعرض ملايين النساء والفتيات للاغتصاب على أيدي رفقاتهن الذكور، أو أقاربهن، أو أصدقائهن أو أشخاص غرباء، أو على أيدي أرباب العمل أو الزملاء، أو الجنود، أو أفراد الجماعات المسلحة<sup>30</sup>.

وفي فرنسا، 95% من ضحايا العنف هن من النساء، 51% منهن نتيجة تعرضهن للضرب من قبل أزواجهن أو أصدقائهن. في كندا، 60% من الرجال يمارسون العنف، 66% تتعرض العائلة كلها للعنف<sup>31</sup>.

في الهند، 8 نساء من بين كل 10 نساء هن ضحايا للعنف، سواء العنف الأسري أو القتل، أما في البيرو، 70% من الجرائم المسجلة لدى الشرطة هي لنساء تعرضن للضرب من قبل أزواجهن، وزهاء 60% من النساء التركيات فوق سن الخامسة عشرة تعرضن للعنف أو الضرب أو الإهانة أو الإذلال، على أيدي رجال من داخل أسرهن، سواء من الزوج أو الخطيب أو الصديق أو الأب أو والد الزوج، وأن (50%) من النسبة الآتفة يتعرضن للضرب بشكل مستمر<sup>32</sup>.

كما أن الأرقام الواردة في دراسة الأمين العام للأمم المتحدة بشأن العنف ضد المرأة يظهر أن نسبة عالية للنساء يتعرضن للعنف من قبل الشريك الذكر وذلك تبعاً لدراسات أجريت في تلك الدول في سنوات مختلفة.

وفي دراسة لمنظمة الصحة العالمية والمتعلقة بالعنف العائلي والتي أجريت في كل من إثيوبيا والبرازيل وبنغلادش وبيرو وتايلند و وتزانيا وصربيا وساموا وناميبيا واليابان تبين أن نسبة العنف البدني الذي يرتكبه شريك حميم في أي وقت من حياة المرأة يتراوح بين 13 و 61% كما بينت دراسات واد البنات في استراليا وجنوب إفريقيا وكندا والولايات المتحدة أن ما يتراوح بين 40 إلى 70% من النساء اللاتي قتلن، قتلن بأيدي أزواجهن أو أصدقائهن وفي دراسة أجريت في الولايات المتحدة تبين أن ثاني اكبر سبب لوفاة البنات اللواتي يتراوح أعمارهن بين 15 - 18 سنة أن 78% من ضحايا القتل المتعمد في الدراسة هو قتلهم بيد شخص معروف أو شريك حميم وفي كولومبيا يقال أن امرأة واحدة تقتل كل ستة أيام بيد شريكها الحالي أو شريك سابق<sup>33</sup>.

### العنف ضد المرأة في العالم العربي:

لقد ركزت العقلية الذكورية المهيمنة في مواقع صنع القرار لفترة طويلة على ترسيخ فكرة الأدوار التقليدية للمرأة بل واعتبارها قيماً ثابتة وبيديهية ليس في ذهنية الرجل فقط بل وأيضاً في ذهنية المرأة، وقد طرأت التغييرات التي على الواقع الاجتماعي في جميع المجالات بما فيها قضية المرأة العربية التي أعيد النظر في واقعها وتصحيح الصورة النمطية التي تكرست لفترة طويلة عنها وتوعيتها وهو الركن الأساسي للتنمية لكن ما تزال العراقيل تعيق تطورها وتثقل كاهلها فما زالت المجتمعات العربية مجتمعات

<sup>30</sup> . المصدر السابق

<sup>31</sup> . المصدر السابق

<sup>32</sup> . شمخي جبر، " العنف ضد المرأة.. أشكاله ومصادره وآثاره" 2008

<sup>33</sup> . "دراسة متعمقة بشأن جميع أشكال العنف ضد المرأة"، تقرير الأمين العام للأمم المتحدة 2006

ذكورية تمنع على المرأة ممارسة أعمال بعينها وتراها الطرف الضعيف الذي يحتاج إلى رعاية وحماية من الرجل الزوج أو الأب أو الأخ الذي يحدد مساحة مشاركة المرأة في الحياة العامة.<sup>34</sup>

تتعرض المرأة العربية بشكل يومي إلى ممارسات مختلفة من العنف في العمل، في الشارع، وحتى في البيت، من الزوج، الأب، الأخ... وتشير الدكتورة المصرية عايدة سيف إلى: « أن العنف ضد المرأة أصبح ظاهرة منتشرة في مختلف المجتمعات، وحتى معاكسات الرجال للنساء في الشارع أصبحت عدوانية، بحيث تهاجم المرأة، وتعرض للشتم والملاحظات القاسية، والسبب الرئيسي في ذلك يرتبط ارتباطا وثيقا بعلاقة المرأة بالرجل، التي هي علاقة فوقية من جانبه و علاقة دونية من جانبها، أي أن العنف يوضح علاقة التبعية القائمة بين المرأة و الرجل في مجتمعاتنا العربية، و النظرة الاجتماعية التي تعتبر أن هوية المرأة و حمايتها لا تتحقق إلا من خلال الرجل الذي يصبح الحامي و المعتدي في نفس الوقت». و يعتبر العنف الوسيلة الوحيدة لتهميش المرأة وجعلها غير قادرة على النهوض بمستواها الاجتماعي و العلمي، بحيث تشهد عدة مجتمعات عربية جرائم قتل الشرف التي تمارسها الأسرة على المرأة، و هي عادة قديمة متوارثة عبر التاريخ، تمارسها بعض المجتمعات كأسلوب تربوي يهدف إلى الحفاظ على سمعة الأسرة أو العائلة و مكانتها في المجتمع، و هذه العادة تطبق في حق المرأة فقط، في حين يظل الرجل خارج دائرة الاتهام، ذلك أن مفهوم الشرف لا يطبق إلا على المرأة التي يكون مصيرها الوحيد هو القتل، و السؤال المطروح: هو لماذا تتحمل المرأة بمفردها هذا النوع من العنف؟ في حين أن الرجل يبقى حرا طليقا، حتى لو كان هو الجاني الحقيقي، مما يدل بشكل قاطع على مدى التفكك الأسري الذي تعاني منه مختلف المجتمعات العربية، فانعدام الرقابة و المتابعة للأبناء يدفع لارتكاب بعض هذه الجرائم إضافة إلى عدم تثقيف الأبناء الثقافة الجنسية المطلوبة و التي تجعلهم قادرين على التمييز بين الصواب و الخطأ.<sup>35</sup>

لقد انضمت معظم الدول العربية إلى اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في غضون عقدين ونصف من الزمن إلا أن انضمامها ترافق مع عدد من التحفظات التي سعت هذه الدول إلى سحبها تدريجيا عن طريق التلازم والانسجام بين الاتفاقية من ناحية وبين نصوص تشريعاته الوطنية من ناحية أخرى.<sup>36</sup>

كما أن المرأة العربية ما زالت مهمشة في مشاريع التنمية البشرية التي تنهض بها الدول العربية فما زالت المرأة غير متساوية تماما مع الرجل في الفرص المتاحة أمام الطرفين على أرضية الكفاءة والقدرة وما زالت منقوصة في الحقوق السياسية فهي بعيدة عن مراكز القيادة وصنع القرار.<sup>37</sup>

لقد صدر عن مجلس جامعة الدول العربية في 15/9/ 1994 الميثاق العربي لحقوق الإنسان و تنص المادة /2/ من الميثاق على تعهد " كل دولة طرف في هذا الميثاق بأن تكفل لكل إنسان موجود على أراضيها وخاضع لسلطتها حق التمتع بكافة الحقوق والحريات الواردة فيه دون أي تمييز بسبب العنصر أو اللون أو الجنس أو اللغة الخ... وهكذا إذن، فالميثاق يرفض التمييز ضد المرأة . و لم يدخل الميثاق حيز التنفيذ إذ لم تصادق عليه أية دولة سوى العراق في ذلك الوقت وبسبب تعثر الميثاق ونواقصه، فقد ارتأى مجلس جامعة الدول العربية على المستوى الوزاري، يوم 3/4 2004، تحديث هذا الميثاق فأقر صيغة

<sup>34</sup>. ندى فضيلة مهري، ورقة عمل " تجربة منظمة المرأة العربية في قضايا النوع الاجتماعي"، 2007

<sup>35</sup>. فاطمة الزهراء، "العنف ضد المرأة"، مركز مساواة المرأة، [www.c-we.org](http://www.c-we.org)

<sup>36</sup>. اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الاسكوا) اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة ، تقارير الظل في البلدان العربية 2007

<sup>37</sup>. ندى فضيلة مهري، ورقة عمل " تجربة منظمة المرأة العربية في قضايا النوع الاجتماعي"، 2007

مبدئية جديدة هي حتماً أفضل من الصيغة السابقة. وكان لحقوق المرأة نصيب في التحديث حيث اقر بان الرجل والمرأة متساويان في الكرامة الإنسانية، والحقوق والواجبات، في ظل التمييز الايجابي الذي أقرته الشريعة الإسلامية والشرائع السماوية الأخرى والتشريعات والمواثيق النافذة لصالح المرأة. وتتعدد تبعاً لذلك كل دولة طرف باتخاذ كافة التدابير اللازمة لتأمين تكافؤ الفرص والمساواة الفعلية بين النساء والرجال في التمتع بجميع الحقوق الواردة في هذا الميثاق. " 38

ومن المهم الإشارة إلى تقرير التنمية البشرية العربية عام 2002، الذي طالب بفتح باب الاجتهاد، لتدقيق وتحسين أدلة قياس التنمية الإنسانية على المستوى العربي، وذلك بإدماج مقياس الحرية، ومقياس تمكين النوع الاجتماعي ضمن المقاييس التي يجري تطويرها وتحديثها. ومن خلال التقرير ظهر أن تهميش دور المرأة في عملية التنمية من أهم الأسباب المعيقة، كما يأتي هدف مناهضة العنف ضد المرأة إحدى المعوقات أيضاً. وشدد التقرير الرابع من سلسلة تقارير التنمية الإنسانية العربية بعنوان " نحو نهوض المرأة في الوطن العربي " أن المرأة يجب أن تتمتع بحريتها في كافة الأنشطة البشرية، خارج نطاق العائلة، على قدم المساواة مع الرجل. 39

تعتبر المرأة الفلسطينية و العراقية أكثر النساء معاناة من العنف، ففي فلسطين تعاني المرأة بشكل يومي من العنف الذي يسببه الاحتلال الإسرائيلي لها و لأبناء شعبها، و من مظاهر المعاناة فقدانها للهوية الشخصية، و فقدانها لحرمتها في التنقل الداخلي و العمل و السفر، بحيث لا يتم ذلك إلا بتصاريح من الحكم العسكري الإسرائيلي، الذي يشن عليها حملة عنف قوية بإجراءاته القمعية و تحرشاته المختلفة، كما تتعرض إلى الاضطهاد من طرف الأسرة التي تمارس ضدها أنواعا متعددة من العنف، و سيطرة كبيرة تكبل تصرفاتها و حريتها الشخصية. في حين تزداد معاناة المرأة العراقية من العنف الممارس عليها بسبب الحروب الدائرة إذ تنال في ظل هذه الظروف نصيبا مزدوجا من الانتهاكات الجسيمة في حق جسدها. 40

مؤشرات العنف ضد المرأة الفلسطينية: 41

#### أ. العنف النفسي

تشير نتائج مسح العنف الأسري الذي نفذته جهاز الإحصاء المركزي في عام 2005 إلى أن حوالي 62% من النساء اللواتي سبق لهن الزواج قد تعرضن للعنف النفسي، وتظهر الدراسة أن ارتفاع المستوى التعليمي للأنثى يخفض نسبة تعرضها للعنف النفسي، في حين لم يؤد انخراطها في سوق العمل إلى فرق جوهري في مستوى التعرض للعنف. ويزداد العنف في الأسر الكبيرة الحجم، ويزداد بين الإناث الأقل سناً. ومن المهم الإشارة إلى أن مسألة العنف ليست حصراً على الخلافات الزوجية بل هي نسق عام لدى الإناث بمن فيهن غير المتزوجات والتي تعرض أكثر من نصفهن للعنف النفسي في عام 2005.

#### ب. العنف الجسدي

أشارت نتائج المسح إلى أن ربع النساء اللواتي سبق لهن الزواج قد تعرضن للعنف الجسدي خلال العام 2005. ويلاحظ أن التعليم يقلل من العنف الجسدي ضد المرأة، بينما يؤدي ارتفاع حجم الأسرة وصغر عمر المرأة إلى زيادة احتمالات تعرضها للعنف الجسدي وتتعرض المرأة لنفس مستوى العنف داخل بيت الزوجية بالمقارنة مع بيت الأهل.

#### ج. العنف الجنسي

38 . د. جورج جبور، "لمشاركة السياسية للمرأة من خلال المواثيق العربية والإسلامية 2006"

39 . "تمكين المرأة، المؤشرات والأبعاد التنموية"، المعهد العربي للتخطيط بالكويت، العدد الثاني والسبعون، 2008

40 . فاطمة الزهراء، "العنف ضد المرأة"، مركز مساواة المرأة، [www.c-we.org](http://www.c-we.org)

41 . كلمة رئيس الجهاز المركزي للإحصاء، بمناسبة المؤتمر الوطني "نحو استراتيجية وطنية لمناهضة العنف ضد المرأة"

أظهرت نتائج المسح أن حوالي 11% من النساء اللواتي سبق لهن الزواج تعرضن للعنف الجنسي خلال 2005، ويقلل التعليم من احتمالات تعرض المرأة للعنف الجنسي والنساء الأصغر سناً أكثر عرضة له.

د. العنف السياسي

تكتسب تجربة الحركة النسوية الأسيرة صفة مميزة وإن تشابكت في تجربتها مع مجمل التجربة الجماعية للأسرى، فهي أكثر ألماً ومعاناة وتحمل في خصوصيتها مدى النضج الوطني في المجتمع الفلسطيني حيث تشارك المرأة بدورها النضالي إلى جانب الرجل في مقاومة الاحتلال. وتشير بعض الإحصاءات إلى أنه دخل المعتقل منذ بداية الاحتلال حتى الآن ما يقارب (عشر آلاف) امرأة فلسطينية. ومن الأساليب التي مورست مع المرأة الفلسطينية الأسيرة التهديد بالاعتداء الجنسي، والضغط النفسي، والشبح وعدم النوم، وأصوات التعذيب والموسيقى الصاخبة بالإضافة إلى الضرب والاعتداء. هذا بالرغم من أن ميثاق جنيف الصادر في 12 آب 1949 بشأن حماية المدنيين إبان الحرب ينص في البند الحادي والثلاثين على أنه لا يجوز أن يمارس أي ضغط لا نفسي ولا جسدي ضد المدنيين خاصة بغرض الحصول على معلومات منهم أو من طرف ثالث.

وقد أظهرت نتائج مسح العنف الأسري أن ثلثي النساء اللواتي تعرضن لأفراد أسرتهن لعنف سياسي ضد الإنسان قد تعرضن للعنف النفسي من قبل الزوج و (29.0%) تعرضن للعنف الجسدي و (15.4%) قد تعرضن للعنف الجنسي من قبل الزوج. كما أظهرت النتائج أن ما نسبته 64% من النساء اللواتي تعرضن لعنف سياسي ضد المجتمع قد تعرضن للعنف النفسي من قبل الزوج و (22.3%) تعرضن للعنف الجسدي و (12.2%) قد تعرضن للعنف الجنسي من قبل الزوج.

وقد أشارت كلمة وزيرة شؤون المرأة في مؤتمر صحفي لانطلاق " الحملة الوطنية لمناهضة العنف ضد المرأة" أن تقارير منتدى المنظمات الأهلية أظهر ارتفاعاً في عدد حالات القتل على خلفية الشرف من 27 حالة في العام 2005، إلى 30 حالة في العام 2006، وتقدر حالات القتل في عام 2008 حول هذا المعدل.

أما آخر الإحصاءات الرسمية حول جرائم القتل ضد النساء للعام 2008 (حسب توثيق منتدى المنظمات الأهلية) كانت:

- حالة قتل في الضفة وغزة أصغر القتيلات عمرها 3 أشهر وأكبرهن سنناً 75 عاماً، تم تفسير أسباب القتل ظروف غامضة.
- 10 من ضمن 19 حالة السابقة، هي حالات قتل على خلفية "شرف العائلة" 8 حالات في الضفة الغربية و 2 في قطاع غزة.
- 7 حالات سفاح قربي في الضفة الغربية، ولم يتوفر بيانات عن غزة بسبب الظروف السياسية.
- هناك عشرات الحالات من العنف النفسي والجسدي: تمثلت بالحرق، والخطف، محاولات اغتصاب، وشتم وتحقير، وتهديد، هتك عرض، وقضايا إيذاء.. الخ.

أما من حيث الآليات التي تستعين بها النساء لحماية أنفسهن عند تعرضهن للعنف كما أظهرتها البحوث الكمية:

1. 1.7 من النساء المعنفات لجأن لمراكز نسوية، أو قمن بالذهاب إلى الشرطة.
2. 42.9% استخدمن أسلوب التحدث مع الزوج.
3. 30.4% قمن بترك البيت وذهبن إلى بيت الأهل.
4. 26% لم يتركن بيوتهن.

ومن جانبها أكدت وزارة شؤون المرأة في المؤتمر "تحو إستراتيجية وطنية لمكافحة العنف ضد المرأة" على ضرورة البدء بإعداد إستراتيجية وطنية شاملة لمكافحة العنف ضد النساء بما ينسجم مع بنود قرار الأمم المتحدة 1325 القاضي بحماية النساء وقت الحروب وما بعد الحرب في مناطق النزاع المسلح، وذلك من خلال:

- إشراك الهياكل الحكومية في وضع وتنفيذ الإستراتيجية الوطنية لمكافحة العنف ضد المرأة ودمجها في خططها.
- إشراك المنظمات الأهلية مع المنظمات الحكومية في وضع وتعزيز الإستراتيجية الوطنية لمناهضة العنف ضد المرأة.
- إشراك المؤسسات البحثية والأكاديمية في وضع وتعزيز الإستراتيجية الوطنية لمناهضة العنف ضد المرأة.
- التنسيق والتعاون مع الجهات الدولية والجهات المانحة لدعم وتعزيز الإستراتيجية الوطنية لمناهضة العنف ضد المرأة.